

11 ما حكم ختم الأوراق بختمها فيه سورة الفاتحة وغيرها وبيعها من القراء؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

سائل يقول هناك بعض القراء وضعوا ختمها فيه سورة الفاتحة او المعوذات او اية الكرسي ثم يختتم بها الاوراق ويبيعها هذا غلط ليس

هذا رقية الرؤية ينبت عليه اما هذا ليس برقية - [00:00:00](#)

ولا يجب هذا العمل بل يجب ان ينبت على ذلك - [00:00:22](#)